

منشور عدد		
2023	06	71

من وزير التربية

إلى

السيدات والسادة:

المندوبين الجهويين للتربية

متفقدات ومتفقدو التعليم الإعدادي والثانوي

المستشارات والمستشارين في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي

مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد العمومية والخاصة

الموضوع: قرارات مجالس الأقسام بالنسبة إلى آخر السنة الدراسية 2022-2023.

المرجع: القانون التوجيهي للتربية والتعليم المدرسي عدد 80-2002 في 23 جويلية 2002.

- الأمر عدد 29 لسنة 2008 المؤرخ في 02 جانفي 2008 المتعلق بضبط عدد وأنواع شعب

التعليم الثانوي وأنواع شهادة البكالوريا.

- قرار وزير التربية المؤرخ في 29 جويلية 2019 المتعلق بضبط نظام الدراسة بالمدارس

الإعدادية النموذجية والمعاهد النموذجية.

- المنشور عدد 31-06-2001 المؤرخ في 15 ماي 2001 المتعلق بقرارات مجالس الأقسام

بالنسبة إلى آخر السنة الدراسية 2000-2001.

- المنشور عدد 29-06-2022 المؤرخ في 09 ماي 2022 المتعلق بقرارات مجالس الأقسام

بالنسبة إلى آخر السنة الدراسية 2021-2022.

- المنشور عدد 74-06-2022 المؤرخ في 01 نوفمبر 2022 المتعلق ببرنامج المراقبة

المستمرة بالمدارس الإعدادية والمعاهد

- المنشور عدد 67-06-2021 بتاريخ 01 نوفمبر 2021 المتعلق ببرنامج المراقبة المستمرة

بالمدارس الإعدادية والمعاهد العمومية والخاصة بالنسبة إلى السنة الدراسية

2021-2022.

- المذكرة عدد 1007-07-2021-1000939 بتاريخ 19 ماي 2021 حول إصلاح الأخطاء

في نتائج التلاميذ وفي قرارات مجالس الأقسام لآخر السنة الدراسية.

- المذكرة عدد 1007-07-2021-1000968 بتاريخ 20 ماي 2021 حول متابعة تسوية

غيابات التلاميذ عن الفروض العادية والتأليفية.

وبعد، طبقا لما جاء به القانون التوجيهي للتربية والتعليم المدرسي عدد 2002-80 بتاريخ 23 جويلية 2002 و عملا بمقتضيات النصوص الترتيبية المشار إليها بالمرجع أعلاه أعلمكم بالترتيب التي يتعين اتباعها بخصوص قرارات مجالس الأقسام لآخر السنة الدراسية الحالية 2022-2023 بالمدارس الإعدادية والمعاهد العمومية والخاصة.

1- إجراءات عامة:

- تتولى إدارة المدرسة الإعدادية أو المعهد الإعداد المسبق لكل مجلس قسم بالتأكد من صحة مختلف المعطيات (الرسوبات السابقة- السن- الغيابات- المعدلات...) المنزلة بمنظومة خدمات مدرسية eduserv و تحيينها، درء لكل خطأ محتمل.

- يحتسب المعدل السنوي العام للتلميذ باعتماد معدلاته في الثلاثيات الثلاث مع اعتبار ضارب واحد (1×) لمعدل الثلاثي الأول و ضارب اثنين (2×) لمعدلي كل من الثلاثي الثاني و الثلاثي الثالث.

- تأخذ مجالس الأقسام حظها من الوقت للتعقق في درس جميع الحالات المعروضة عليها بما يتطلبه الاضطلاع بمسؤوليتها من الجدوية و الموضوعية.

- يشارك في هذه المجالس كل أساتذة القسم دون استثناء، و في حالة تعذر ذلك على أحدهم لأسباب قاهرة، يتعين عليه تبرير غيابه باتباع الترتيب الجاري بها العمل و موافاة مدير (ة) المدرسة الإعدادية أو المعهد قبل انعقاد مجلس القسم بملاحظاته و اقتراحاته المتعلقة بتلاميذه الذين سينظر المجلس في نتائجهم.

- يستوجب الحفاظ على سرية مداوالات مجالس الأقسام ونتائجها.

- يتبع مدير(ة) المدرسة الإعدادية أو المعهد الإجراءات المنصوص عليها بالمدكرة المشار إليها بالمرجع أعلاه في صورة حصول خطأ مادي، قد تنجر عن إصلاحه مراجعة القرار.

- يستثنى التلاميذ ذوو الاحتياجات الخصوصية من شروط الارتقاء بالإسعاف و الرسوب إذا أنس فيهم مجلس القسم القدرة على مواصلة الدراسة بالمستوى الموالي على أن يكونوا محل متابعة نفسية وبيداغوجية أثناء السنة الدراسية وفق تقرير

الإحصائي النفسي المصادق عليه من المندوب(ة) الجهوي(ة) للتربية.

- تفرد كل ثلاثية بمداوالات مجلس قسم على حدة وتدون الملاحظات والإمضاءات على بطاقات النتائج ومحاضر الجلسات الخاصة بكل ثلاثية. مع ضرورة احترام الأجل المحددة بروتنامة المراقبة المستمرة.

1- بالنسبة إلى السنوات السابعة والثامنة والتاسعة من التعليم الأساسي العام:

الملاحظات	الشروط			قرار المجلس
	التاسعة أساسي	الثامنة أساسي	السابعة أساسي	
تسجل عبارة "يرتقي" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية.	الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20 أو الحصول على شهادة ختم التعليم الأساسي العام.	الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20.		الارتقاء بالجدارة
- الحرص على توعي المرؤنة بالنسبة إلى التلاميذ الذين يتعذر رسوبهم وأصبحوا مهددين بالرفق. - تسجل عبارة "يرتقي بالإسعاف" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية. - يستثنى التلاميذ ذوو الاحتياجات الخصوصية من شروط الارتقاء بالإسعاف إذا أنس فهم المجلس القدرة على مواصلة الدراسة بالمستوى التعليمي الأعلى.	عند توفر الشرطين التاليين معا: - الحصول على معدل سنوي عام بين 09 و 09.99 من 20. - القدرة على استيعاب برنامج المستوى الموالي.			الارتقاء بالإسعاف
- تسجل عبارة "يرسب" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية بالنسبة إلى تلاميذ السنوات السابعة والثامنة أساسي وتلاميذ السنوات التاسعة غير المترشحين لاجتياز امتحان شهادة ختم التعليم الأساسي العام. - بالنسبة إلى المترشحين لاجتياز امتحان شهادة ختم التعليم الأساسي العام تسجل عبارة "يرسب إن لم ينجح في الامتحان" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وتعمّر بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية إثر الإعلان عن نتائج امتحان شهادة ختم التعليم الأساسي العام. - يستثنى التلاميذ ذوو الاحتياجات الخصوصية من شروط الرسوب إذا أنس فهم المجلس القدرة على مواصلة الدراسة بالمستوى التعليمي الأعلى.	عند توفر الشرطين التاليين معا: - عدم الارتقاء بالإسعاف. - عدم تجاوز 18 سنة وستة (06) أشهر في مفتاح السنة الدراسية القادمة.	عند توفر الشرطين التاليين معا: - عدم الارتقاء بالإسعاف. - عدم تجاوز 17 سنة وستة (06) أشهر في مفتاح السنة الدراسية القادمة.	عند توفر الشرطين التاليين معا: - عدم الارتقاء بالإسعاف. - عدم تجاوز 16 سنة وستة (06) أشهر في مفتاح السنة الدراسية القادمة.	الرسوب
	يرفت كل تلميذ لم تتوفر فيه شروط الرسوب			الرفق

2- بالنسبة إلى السنتين الثامنة والتاسعة من التعليم الأساسي التقني:

الملاحظات	الشروط		قرار المجلس
	التاسعة أساسي تقني	الثامنة أساسي تقني	
تسجل عبارة "يرتقي/ينجح وبوجه إلى مركز التكوين المهني ب.....*" على محضر مجلس القسم و على الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية.	الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20 أو الحصول على شهادة ختم التعليم الأساسي التقني.	الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20.	الارتقاء بالجدارة
- تسجل عبارة "يرتقي بالإسعاف/ينجح* بالإسعاف" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية. - يستثنى التلاميذ ذوو الاحتياجات الخصوصية من شروط الارتقاء بالإسعاف إذا أنس فهم المجلس القدرة على مواصلة الدراسة بالمستوى التعليمي الأعلى .	عند توفر الشرطين التاليين معا: - الحصول على معدل سنوي عام يساوي أو يفوق 08 من 20. - الحصول على معدل سنوي في الأنشطة الخصوصية والتدريب التقني والإعلامية يساوي أو يفوق 09 من 20.	عند توفر الشروط التالية معا: - الحصول على معدل سنوي عام يساوي أو يفوق 08 من 20. - الحصول على معدل سنوي في الأنشطة الخصوصية والتدريب التقني والإعلامية يساوي أو يفوق 09 من 20. - القدرة على مواصلة الدراسة في المستوى التعليمي الموالي.	الارتقاء/النجاح* بالإسعاف
- تسجل عبارة "يرسب" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية بالنسبة إلى تلاميذ السنوات الثامنة أساسي تقني وإلى تلاميذ السنوات التاسعة أساسي تقني غير المترشحين لاجتياز امتحان شهادة ختم التعليم الأساسي التقني. - بالنسبة إلى المترشحين لاجتياز امتحان شهادة ختم التعليم الأساسي التقني تسجل عبارة "يرسب إن لم ينجح في الامتحان" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وتعمر بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية إثر الإعلان عن نتائج امتحان شهادة ختم التعليم الأساسي التقني.	يرسب كل تلميذ إذا لم تتوفر فيه شروط الارتقاء بالجدارة أو بالإسعاف		الرسوب

*بالنسبة إلى تلاميذ السنوات التاسعة أساسي تقني.

الملاحظات	الشروط		قرار المجلس																						
	السنة الثانية ثانوي	السنة الأولى ثانوي																							
- تسجل عبارة " يرتقي " على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية.	الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20.		الارتقاء بالجداوة																						
- تسجل عبارة " يرتقي بالإسعاف " على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية. - يستثنى التلاميذ ذوو الاحتياجات الخصوصية من شروط الارتقاء بالإسعاف إذا أنس فهم المجلس القدرة على مواصلة الدراسة بالمستوى التعليمي الأعلى .	- الحصول على معدل سنوي عام بين 09 و09.99 من 20 وعلى معدل حسابي لا يقل عن 09.5* من 20 في مادتين من المواد المرجع: <table border="1"> <thead> <tr> <th>المواد المرجع</th> <th>المسلك الأصلي</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>العربية- الفرنسية-الأنقليزية</td> <td>الاداب</td> </tr> <tr> <td>العلوم الفيزيائية-الرياضيات-التكنولوجيا</td> <td>العلوم</td> </tr> <tr> <td>الاقتصاد-التصرف-الرياضيات</td> <td>الاقتصاد والخدمات</td> </tr> <tr> <td>الإعلامية- الرياضيات-العلوم الفيزيائية</td> <td>تكنولوجيا الإعلامية</td> </tr> </tbody> </table>	المواد المرجع	المسلك الأصلي	العربية- الفرنسية-الأنقليزية	الاداب	العلوم الفيزيائية-الرياضيات-التكنولوجيا	العلوم	الاقتصاد-التصرف-الرياضيات	الاقتصاد والخدمات	الإعلامية- الرياضيات-العلوم الفيزيائية	تكنولوجيا الإعلامية	- الحصول على معدل سنوي عام بين 09 و09.99 من 20 وعلى معدل حسابي لا يقل عن 09.5* من 20 في مادتين من المواد المرجع تنتمي إحداهما وجوبا إلى المجموعة الأولى: <table border="1"> <thead> <tr> <th colspan="2">المواد المرجع</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>المجموعة 1</td> <td>المجموعة 2</td> </tr> <tr> <td>العربية</td> <td>الأنقليزية</td> </tr> <tr> <td>الفرنسية</td> <td>التاريخ والجغرافيا</td> </tr> <tr> <td>الرياضيات</td> <td>علوم الحياة والأرض</td> </tr> <tr> <td>العلوم الفيزيائية</td> <td>التكنولوجيا</td> </tr> </tbody> </table>	المواد المرجع		المجموعة 1	المجموعة 2	العربية	الأنقليزية	الفرنسية	التاريخ والجغرافيا	الرياضيات	علوم الحياة والأرض	العلوم الفيزيائية	التكنولوجيا	الارتقاء بالإسعاف
المواد المرجع	المسلك الأصلي																								
العربية- الفرنسية-الأنقليزية	الاداب																								
العلوم الفيزيائية-الرياضيات-التكنولوجيا	العلوم																								
الاقتصاد-التصرف-الرياضيات	الاقتصاد والخدمات																								
الإعلامية- الرياضيات-العلوم الفيزيائية	تكنولوجيا الإعلامية																								
المواد المرجع																									
المجموعة 1	المجموعة 2																								
العربية	الأنقليزية																								
الفرنسية	التاريخ والجغرافيا																								
الرياضيات	علوم الحياة والأرض																								
العلوم الفيزيائية	التكنولوجيا																								
- تسجل عبارة " يرسب " على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية. - يستثنى التلاميذ ذوو الاحتياجات الخصوصية من شروط الرسوب إذا أنس فهم المجلس القدرة على مواصلة الدراسة بالمستوى التعليمي الأعلى .	عند توفر الشّروط التّالين معا: - الحصول على معدل سنوي عام يساوي أو يفوق 06 من 20. - عدم تجاوز 20 سنة وستة (06) أشهر في مفتتح السنة الدراسية القادمة.	عند توفر الشّروط التّالين معا: - الحصول على معدل سنوي عام يساوي أو يفوق 06 من 20 . - عدم تجاوز 19 سنة وستة (06) أشهر في مفتتح السنة الدراسية القادمة.	الرسوب																						
- تسجل عبارة " يسعف بالرسوب " على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية.	عند توفر الشّروط التّالية معا: - الحصول على معدل سنوي عام دون 06 من 20. - عدم تجاوز 20 سنة وستة (06) أشهر في مفتتح السنة الدراسية القادمة.	عند توفر الشّروط التّالية معا: - الحصول على معدل سنوي عام دون 06 من 20 . - عدم تجاوز 19 سنة وستة (06) أشهر في مفتتح السنة الدراسية القادمة.	الإسعاف بالرسوب																						
	يرفت كلّ تلميذ لم تتوفر فيه شروط الرسوب		الرفت																						

*يمكن النزول بالحد الأدنى المطلوب من المعدل الحسابي بـ 0.5 نقطة ، عند الاقتضاء ، إذا أنس مجلس القسم في التلميذ القدرة على متابعة برامج المستوى التعليمي الموالي ويقع التنصيص على ذلك وجوبا بمحاضر مجالس الأقسام السنوية.

II - قرارات مجالس الأقسام:

جدول عـ 04 دد

4- بالنسبة إلى السنتين الثالثة والرابعة ثانوي:

السنة الرابعة ثانوي		قرار المجلس	السنة الثالثة ثانوي		قرار المجلس														
الملاحظات	الشروط		الملاحظات	الشروط															
	<p>عند توفّر الشرط التالي:</p> <p>- عدم تجاوز 22 سنة وستة أشهر في مفتتح السنة الدراسية القادمة.</p> <p>البكالوريا.</p>	<p>المجلس</p>	<p>تسجّل عبارة "يرتقي" على محضر مجلس القسم و الدفتر المدرسي وبطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية.</p>	<p>الحصول على معدّل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20.</p>	<p>الارتقاء بالجماد</p>														
			<p>- تسجّل عبارة "يرتقي بالإسعاف" على محضر مجلس القسم و على الدفتر المدرسي و على بطاقة النتائج المدرسية.</p> <p>- يستثنى التلاميذ ذوو الاحتياجات الخصوصية من شروط الارتقاء بالإسعاف إذا أنس فهم المجلس القدرة على مواصلة الدراسة بالمستوى التعليمي الأعلى</p>	<p>- الحصول على معدّل سنوي عام بين 09 و 09.99 من 20 و على معدّل حسابي لا يقل عن 09.5 * من 20 في مادّتين من المواد المرجع:</p> <table border="1"> <thead> <tr> <th>المواد المرجع</th> <th>الشعبة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>العربية- الفرنسية- الانجليزية</td> <td>الاداب</td> </tr> <tr> <td>الرياضيات- العلوم الفيزيائية- علوم الحياة والأرض</td> <td>الرياضيات</td> </tr> <tr> <td>علوم الحياة والأرض- العلوم الفيزيائية- الرياضيات</td> <td>العلوم التجريبية</td> </tr> <tr> <td>التكنولوجيا- العلوم الفيزيائية - الرياضيات</td> <td>العلوم التقنية</td> </tr> <tr> <td>الاقتصاد- التصرف- الرياضيات</td> <td>الاقتصاد و التصرف</td> </tr> <tr> <td>الخوارزميات و البرمجة- العلوم الفيزيائية- الرياضيات</td> <td>علوم الاعلامية</td> </tr> </tbody> </table>	المواد المرجع	الشعبة	العربية- الفرنسية- الانجليزية	الاداب	الرياضيات- العلوم الفيزيائية- علوم الحياة والأرض	الرياضيات	علوم الحياة والأرض- العلوم الفيزيائية- الرياضيات	العلوم التجريبية	التكنولوجيا- العلوم الفيزيائية - الرياضيات	العلوم التقنية	الاقتصاد- التصرف- الرياضيات	الاقتصاد و التصرف	الخوارزميات و البرمجة- العلوم الفيزيائية- الرياضيات	علوم الاعلامية	<p>الارتقاء بالإسعاف</p>
			المواد المرجع	الشعبة															
العربية- الفرنسية- الانجليزية	الاداب																		
الرياضيات- العلوم الفيزيائية- علوم الحياة والأرض	الرياضيات																		
علوم الحياة والأرض- العلوم الفيزيائية- الرياضيات	العلوم التجريبية																		
التكنولوجيا- العلوم الفيزيائية - الرياضيات	العلوم التقنية																		
الاقتصاد- التصرف- الرياضيات	الاقتصاد و التصرف																		
الخوارزميات و البرمجة- العلوم الفيزيائية- الرياضيات	علوم الاعلامية																		
<p>- تسجّل عبارة "يرسب" على محضر مجلس القسم و على الدفتر المدرسي و على بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية.</p> <p>- يستثنى التلاميذ ذوو الاحتياجات الخصوصية من شروط الرسوب إذا أنس فهم المجلس القدرة على مواصلة الدراسة بالمستوى التعليمي الأعلى</p>	<p>عند توفّر الشرطين التاليين معا:</p> <p>- الحصول على معدّل سنوي عام يساوي أو يفوق 06 من 20.</p> <p>- عدم تجاوز 21 سنة وستة (06) أشهر في مفتتح السنة الدراسية القادمة.</p>	<p>الرسوب</p>																	
<p>- تسجّل عبارة "يسعف بالرسوب" على محضر مجلس القسم و على الدفتر المدرسي و على بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية.</p>	<p>عند توفّر الشرطين التاليين معا:</p> <p>- الحصول على معدّل سنوي عام دون 06 من 20.</p> <p>- عدم تجاوز 21 سنة وستة (06) أشهر في مفتتح السنة الدراسية القادمة.</p>	<p>الإسعاف بالرسوب</p>																	
<p>يرفت كل تلميذ لم تتوفّر فيه شروط الرسوب</p>	<p>يرفت كل تلميذ لم تتوفّر فيه شروط الارتقاء أو الرسوب</p>	<p>الرفق</p>																	

* يمكن النزول بالحد الأدنى المطلوب من المعدّل الحسابي بـ 0.5 نقطة - عند الاقتضاء - إذا أنس مجلس القسم في التلميذ القدرة على متابعة برامج المستوى التعليمي الموالي ويقع التنصيب على ذلك وجوباً بمحاضر مجالس الأقسام السنوية.

II - قرارات مجالس الأقسام:

جدول عـ 05 دد

5- بالنسبة إلى السنوات الأولى والثانية والثالثة والرابعة (شعبة رياضة):

السنة الرابعة رياضة		قرار المجلس	السنوات الأولى والثانية والثالثة شعبة رياضة	قرار المجلس
الملاحظات	الشروط	المجلس	الشروط والملاحظات	المجلس
نفس الشروط الخاصة بتلاميذ التعليم الثانوي مع تدوين نفس الملاحظات بمحضر مجلس القسم و الدفتر المدرسي وبطاقة النتائج المدرسية لأخر السنة الدراسية.		السنة الأولى	نفس الشروط الخاصة بتلاميذ التعليم الثانوي مع تدوين نفس الملاحظات بمحضر مجلس القسم و الدفتر المدرسي وبطاقة النتائج المدرسية لأخر السنة الدراسية.	الارتقاء بالرسوب
			<p>- الحصول على معدل سنوي عام بين 09 و 09.99 من 20.</p> <p>- الحصول على معدل حسابي سنوي في مادة الاختصاص الرياضي لا يقل عن 13 من 20.</p> <p>- الحصول على معدل حسابي سنوي في المواد المرجع المدرجة بالجدول التالي لا يقل عن 09* من 20.</p>	الارتقاء بالإسعاف
			<p>- تسجل عبارة "يرتقي بالإسعاف" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لأخر السنة الدراسية.</p>	<p>المواد المرجع</p> <p>العربية- الفرنسية- العلوم الفيزيائية-العلوم البيولوجية- الرياضيات</p> <p>*يمكن النزول بالحد الأدنى المطلوب من المعدل الحسابي بـ 0.5 نقطة - عند الاقتضاء - إذا أنس مجلس القسم في التلميذ القدرة على متابعة برامج المستوى التعليمي الموالي ويقع التنصيب على ذلك وجوبا بمحاضر مجالس الأقسام السنوية.</p>
			نفس الشروط الخاصة بتلاميذ التعليم الثانوي مع تدوين نفس الملاحظات بمحضر مجلس القسم و الدفتر المدرسي وبطاقة النتائج المدرسية لأخر السنة الدراسية.	الرسوب
			نفس الشروط الخاصة بتلاميذ التعليم الثانوي مع تدوين نفس الملاحظات بمحضر مجلس القسم و الدفتر المدرسي وبطاقة النتائج المدرسية لأخر السنة الدراسية.	الإسعاف بالرسوب
يرفت كل تلميذ لم تتوفر فيه شروط الرسوب		الرفق	يرفت كل تلميذ لم تتوفر فيه شروط الارتقاء أو الرسوب	الرفق

III - دراسة الوضعيات المتعلقة بالغياب: يعتبر غيابا شرعيا كل غياب مبرر كالمريض المدعم والمعلن عنه في ظرف ثلاثة أيام أو الرقت المؤقت من قبل مجلس التربية أو إدارة المؤسسة التربوية أو الحالات الطارئة المبررة تبريرا مقنعا في الإبان، وتتم دراسة الغيابات وفق الإجراءات التالية ويتخذ مجلس القسم في شأنها القرار المناسب في الارتقاء أو الرسوب أو الرقت:

الإجراء	نوع الغياب
<p>أ- في نهاية الثلاثي الأول والثاني: لا يتم احتساب معدل التلميذ في المادة أو المواد التي تغيب عنها وتكتب في وادي معدل المادة أو المواد عبارة "غير مرتب"، كما لا يتم احتساب معدله الثلاثي العام وتكتب عبارة "غير مرتب".</p> <p>ب- في نهاية الثلاثي الثالث: تعرض على مجلس القسم كل حالات التلاميذ غير المرتبين في إحدى الثلاثيات للنظر في إمكانية احتساب معدلهم السنوي العام، ويقرر المجلس بعد دراسة كل حالة إما عدم احتساب المعدلات أو احتسابها.</p> <p>✓ عدم احتساب معدلات التلاميذ غير المرتبين: عند إجماع المجلس على أن نتائج التلميذ المتحصّل عليها في بقية الثلاثيات لا تعبر عن مستواه الحقيقي، في هذه الحالة لا يحتسب معدل التلميذ في المادة ولا يحتسب معدله الثلاثي العام وكذلك معدله السنوي في المادة وتسجل عبارة غير مرتب في وادي المعدلات على كل الوثائق الرسمية بما فيها بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية.</p> <p>✓ احتساب معدلات التلاميذ غير المرتبين: - يتم احتساب المعدل الثلاثي للمادة إذا كان للتلميذ في تلك المادة معدّلان ثلاثيان (نتيجة تغيبه عن تلك المادة في ثلاثي واحد) واعتبر المجلس أن نتائج التلميذ في المادة خلال الثلاثين الآخرين تعبر عن مستواه الحقيقي.</p> <p>- يجمع معدلا التلميذ في تلك المادة في الثلاثين الآخرين باعتماد الضارب المناسب لكل منهما ويقسم هذا المجموع على مجموع الضوارب المناسبة للحالة المعنية ويسجل هذا المعدل أو المعدلات على الوثائق الرسمية ويوضع بين قوسين.</p> <p>- ينطبق هذا الإجراء في صورة تغيب التلميذ عن مادة أو أكثر.</p> <p>✓ احتساب المعدل الثلاثي العام: - يضبط مجلس القسم المعدل العام للثلاثي الذي لم يرتب فيه التلميذ باحتساب المعدل الثلاثي في المادة أو المواد التي تغيب عنها إضافة إلى معدلاته الثلاثية في بقية المواد.</p> <p>- يسجل المعدل الثلاثي العام على الوثائق الرسمية بما في ذلك بطاقة النتائج المدرسية ويوضع بين قوسين.</p> <p>✓ احتساب المعدل السنوي العام: - يضبط مجلس القسم المعدل السنوي العام ويتركه على الوثائق الرسمية بما في ذلك بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية ويوضع بين قوسين.</p> <p>- يسجل مجلس القسم على الوثائق الرسمية بما في ذلك بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية عبارة "غير مرتب" ثم يتخذ مجلس القسم بعد المداولات القرار المناسب في الارتقاء أو الرسوب أو الرقت في ضوء نتائج التلميذ وطبق ترتيب هذا المنشور.</p>	<p>الغياب الشرعي قصير الأمد في مادة أو أكثر وعدم التمكن من انجاز اختبار تعويضي قبل انعقاد مجالس الأقسام لتواصل الغياب.</p>
<p>ينظر مجلس القسم في ملف التلميذ الذي لم يتمكن من مزاولة دراسته بصورة عادية بسبب مرض طويل الأمد أو حادث مدعمين في الإبان بمستندات موثوق بها ويقرر المجلس عندها:</p> <p>- إما اعتبار السنة الدراسية سنة بيضاء لا تحتسب في سنوات الرسوب.</p> <p>- وإما اعتبارها سنة دراسية فعلية وفي هذه الصورة يتخذ المجلس القرار المناسب في الارتقاء أو الرسوب أو الرقت طبق ترتيب هذا المنشور.</p>	<p>الغياب الشرعي طويل الأمد</p>
<p>- يسوّى الغياب غير الشرعي عن اختبار كتابي أو فرض عادي أو تأليفي في مادة من المواد بإسناد صفر يحتسب عند ضبط معدل التلميذ في المادة التي تغيب عنها.</p>	<p>الغياب غير الشرعي</p>

ونظرا إلى ما يكتسبه هذا الموضوع من بالغ الأهمية فإنه يتعين تعليق هذا المنشور بمكان بارز بالمؤسسة التربوية ومطالبة جميع التلاميذ بالاطلاع عليه وكذلك تعليقه بقاعة الاساتذة حال تسلمكم إياه و العمل بما ورد به بكلّ عناية.

والسلام
وزير التربية

محمد علي البوغديري

